

قرار مؤرخ في 20 رمضان عام 1443 الموافق 21 أفريل
سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 27 جمادى الثانية
عام 1438 الموافق 26 مارس سنة 2017 الذي يحدد
تشكيلة لجنة تدقيق ومراجعة نسخ المصحف
الشريف وسيرها.

إن وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في
26 ذي القعدة 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-08 المؤرخ في
5 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 4 يناير سنة 2017 الذي
يحدد شروط وكيفيات الترخيص المسبق لنشر المصحف
الشريف وطبعه وتسويقه على جميع الدعائم،

– بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-360 المؤرخ في
14 صفر عام 1443 الموافق 21 سبتمبر سنة 2021 الذي
يحدد صلاحيات وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-361 المؤرخ
في 14 صفر عام 1443 الموافق 21 سبتمبر سنة 2021
والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الدينية
والأوقاف،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1438
الموافق 26 مارس سنة 2017 الذي يحدد تشكيلة لجنة تدقيق
ومراجعة نسخ المصحف الشريف وسيرها، المعدل،

يقدر ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل أحكام المادة 2 من القرار المؤرخ في
27 جمادى الثانية عام 1438 الموافق 26 مارس سنة 2017
الذي يحدد تشكيلة لجنة تدقيق ومراجعة نسخ المصحف
الشريف وسيرها، وتحرر كما يأتي :

"المادة 2 : تتشكل اللجنة التي يرأسها مدير التعليم القرآني
والمسابقات القرآنية، من :

– نائب مدير التعليم القرآني وترقية هياكله، نائبا
للرئيس،

..... (الباقى بدون تغيير)

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 رمضان عام 1443 الموافق 21 أفريل
سنة 2022.

يوسف بلمهدي